أربع نساء في حياتي

الدكتور

حمد بن بكر العليان

مصدر هذه المادة



إهداء

وراء كل رجل:

* أم صابرة منحته الحنان.

* وزوجة أحبته بإخلاص وتفان.

* وابنة بادلته المحبة والاحترام.

* وأخت وقفت إلى جانبه.

إلى هؤلاء أهدي كلماتي..

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

في خضم الحوارات المتلاحقة بين مختلف الطبقات، وفي مختلف المجتمعات تظل (المرأة) هي المحور والهدف للجميع، بين من يقدمها وبين من يؤخرها، وبين من يسخط عليها، وبين من يدعي الدفاع عن حقوقها. تجد مجتمعًا جعل المرأة كسقط المتاع فلا يهتم بها ولا يعتني بها، وتجد مجتمعًا استغل ضعفها وهواها فأعطى لها حقًا ونزع عنها حقوقًا تحت مسميات براقة وشعارات متعددة. لقد بلغت المرأة سدة الحكم في مجتمعات عديدة لا زالت أنظمتها تنظر إلى المرأة على أنها وسيلة للترفيه وقضاء أوقات الفراغ غير مبالين بأولادها وزوجها وأبنائها.

لقد فكرت في هذه المرأة جليًا فوجدت نفسي محاطًا بالنساء ومن كل جانب؛ فالمرأة أم لي، وزوجتي امرأة، وابنتي امرأة، وأختي امرأة، وتساءلت أفليس جدير بي أن أعرف حقوقهن وأن أدافع عنهن وأمضي حياتي في حمايتهن، وصونهن؟.

إنه مما يؤسف له أنك تجد بعض الناس يترك أمه بعد أن بلغت من الكبر عتيًا في دور الضعفة والمساكين، كما تجد البعض يتضايق من عمله فيذهب إلى بيته ليجد زوجته الضعيفة، فيصب عليها جام غضبه، وفي وقت تجد آخر ربما تراه هو المتصدر في المجالس ضاحكًا ومبتسمًا بينما هو العبوس الثقيل الدم والخلق في بيته. وفي وقت تجد

بعضهم يبخل على ابنته بهدية صغيرة وكلمة لطيفة وزيارة خاطفة في بيتها، أو ابتسامة لأبنائها، وهو الذي يؤدي كل ذلك لزملائه ورفقائه. وفي وقت تجد أنه ينعم على أولاده وأحيانًا موظفيه وأحيانًا أخرى جيرانه، بينما أخته وأبناؤها يعانون الأمرين حاجة وفقرًا وهو المتكبر عليهم والبعيد عنهم.

أليس هذا ظلم وتحد للمرأة؟ أوليس من الأولى أن نذكر أنفسنا بحقوق المرأة التي هي أم، وزوجة، وأخت، وبنت، حقوق كثيرة أختصرها في هذه الكلمات لعلي أكون أولى الآخذين بها.

والله ولي التوفيق

د. حمد بن بكر العليان

الرياض غرة شهر رمضان المعظم ١٤٢٥هـ

ص.ب: ١٥٣٩١

الرياض: ١١٤٤٤

المملكة العربية السعودية

المرأة الأولى في حياتي

(الأم)

تلك المرأة التي كانت سببًا بعد الله في وجودي على ظهر هذه الأرض؛ فهي الحاملة لنطفتي بعد أن قذفها والدي، وهي التي عانت الكثير من جراء ذلك على مدى تسعة أشهر متواصلة، فصبرت وصابرت فرحًا بقدومي ورؤيتي، وذاقت الأمرين في ذلك اليوم الذي ولدتني فيه آلامًا وأحزانًا، وكادت روحها تخرج بخروج جسدي الصغير، ولم تنته مهمتها عند ذلك، بل استمر عناؤها وآلامها مولودًا رضيعًا وطفلاً صغيرًا ثم يافعًا، ثم شابًا، ثم رجلاً تخاف علي من كل شيء.

ولكون الأم أحمل لأذى ولدها وأصبر عليه مع أن عناءها أكثر وشفقتها أعظم بما قاسته من حمل وطلق وولادة ورضاع وسهر ليل، وتلطخ بالقذر والنجس، وتجنب للنظافة والترفه حض ﷺ على برها ثلاث مرات، وعلى بر الأب مرة واحدة كما في الحديث الصحيح: «أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: **أمك**، قال: ثم من؟ قال: **أمك**، قال: ثم من؟ قال: **أمك**، قال: ثم من؟ قال: **أبوك ثم الأقرب فالأقرب**».

لقد تجلى فقه ابن عمر رضي الله عنهما بالبر بالأم عندما رأى رجلاً يطوف بالكعبة حاملاً أمه على رقبته، فقال: يا ابن عمر!

أترى أني جزيتها؟ قال: لا، ولا بطلقة واحدة، ولكنك أحسنت، والله يثيبك على القليل كثيرًا.

ويتجلى رضى الوالدة عن ابنها في صرف العذاب عنه يوم القيامة لما ورد عن الطبراني وأحمد مختصرًا عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: «كنا عند النبي ﷺ فأتاه آت، فقال: شاب يجود بنفسه قيل له: قل لا إله إلا الله، فلم يستطع؟ فقال: **أكان يصلي؟** فقال: نعم! فنهض رسول الله ﷺ ونهضنا معه، فدخل على الشاب، فقال له: **قل: لا إله إلا الله،** فقال: لا أستطيع، قال: **لم؟** قيل: كان يعق والدته، فقال النبي ﷺ: **أحية والدته؟** قالوا نعم، قال: **ادعوها!** فدعوها فجاءت، فقال: **هذا ابنك؟** فقالت: نعم! فقال لها: **أرأيت لو أججت نارًا ضخمة، فقيل لك: إن شفعت له خلينا عنه وإلا أحرقناه بهذه النار أكنت تشفعين له؟** قالت: يا رسول الله! إذن أشفع، قال: **فأشهدي الله وأشهديني أنك قد رضيت عنه،** قالت: اللهم إني أشهدك وأشهد رسولك أني قد رضيت عن ابني، فقال له رسول الله ﷺ: **يا غلام! قل: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.** فقالها، فقال رسول الله ﷺ: **الحمد لله الذي أنقذه من النار**» [الترغيب والترهيب، ضعيف جدا، الإمام الألباني رقم ١٤٨٧].

وجاء رجل وامرأة إلى رسول الله ﷺ يختصمان في صبي لهما، فقال الرجل: ولدي خرج من صلبي، وقالت المرأة: يا رسول الله! حمله خفًا، ووضعه شهوة، وحملته كرهًا ووضعته كرهًا وأرضعته حولين. فقضى به رسول الله ﷺ للأم.

وما أحسن قول بعضهم إغراء على البر وتحذيرًا عن العقوق ووباله، وإعلامًا بما يدحض العاق إلى حضيض سفاله، ويحطه عن كماله: أيها المضيع لأوكد الحقوق المعتاض عن البر بالعقوق، الناسي لما يجب عليه الغافل عما بين يديه، بر الوالدين عليك دين وأنت تتعاطاه باتباع الشين! تطلب الجنة بزعمك وهي تحت أقدام أمك، حملتك في بطنها تسعة أشهر كأنها تسع حجج، وكابدت عند وضعك ما يذيب المهج، وأرضعتك من ثديها لبنًا، وأطارت لأجلك وسنًا، وغسلت بيمينها عنك الأذى، وآثرتك على نفسها بالغذاء، وصيرت حجرها لك مهدًا، وأنالتك إحسانًا ورفدًا؛ فإن أصابك مرض أو شكاية أظهرت من الأسف فوق النهاية، وأطالت الحزن والنحيب، وبذلت مالها للطبيب، ولو خيرت بين حياتك وموتها لآثرت حياتك بأعلى صوتها، هذا وكم عاملتها بسوء الخلق مرارًا فدعت لك بالتوفيق سرًا وجهارًا، فلما احتاجت عند الكبر إليك جعلتها من أهون الأشياء عليك، فشبعت وهي جائعة، ورويت وهي ظامئة، وقدمت عليها أهلك وأولادك في الإحسان، وقابلت أياديها بالنسيان، وصعب لديك أمرها وهو يسير، وطال عليك عمرها وهو قصير، وهجرتها ومالها سواك نصير؛ هذا، ومولاك قد نهاك عن التأفيف، وعاتبك في حقها بعتاب لطيف، ستعاقب في دنياك بعقوق البنين، وفي أخراك بالبعد من رب العالمين يناديك بلسان التوبيخ والتهديد: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾. وما أحسن قول الشاعر:

لأمك حق لــو علمــت كــبير ... كثيرك يـــا هـــذا لديـــه يســـير

فكم ليلة باتت بثقلـــك تشـــتكي لهـــا مـــن جواهـــا أنـــة وزفـــير
وفي الوضع لو تدري عليها مشقة فمن غصص منها الفـــؤاد يطـــير
وكم غسلت عنك الأذى بيمينها وما حجرهـــا إلا لـــديك ســـرير
وتفديك ممـــا تشـــتكيه بنفســـها ومن ثديها شـــرب لـــديك نمـــير
وكم مرة جاعت وأعطتك قوتهـــا حنوًا وإشـــفاقًا وأنـــت صـــغير
فآهًا لذي عقـــل ويتبـــع الهـــوى وآهًا لأعمى القلب وهـــو بصـــير
فدونك فارغب في عميم دعائهـــا فأنـــت لمـــا تـــدعو إليـــه فقـــير

وروى أبو يعلى والطبراني بسند جيد: «أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: إني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه، قال: **هل بقي من والديك أحد؟** قال: أمي. قال: **فاسأل الله في برها، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج معتمر، ومجاهد**» وفي الطبراني: «يا رسول الله! إني أريد الجهاد في سبيل الله، قال: **أمك حية؟** قال: نعم. قال ﷺ: **الزم رجلها، فثم الجنة**». وفي ابن ماجه: «يا رسول الله! أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك، فقال: **هل لك من أم؟** قال: نعم! قال: **الزمها، فإن الجنة عند رجليها**».

وروى الشيخان: «يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: **أمك**، قال: ثم من؟ قال: **أمك**، قال: ثم من؟ قال: **أمك**، قال: ثم من؟ قال: **أبوك**». وكما روى الشيخان عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: «قدمت علي أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ، فاستفتيت رسول الله ﷺ، فقلت: قدمت علي أمي وهي راغبة — أي (عن الإسلام) أو فيما عندي —

أفأصل أمي؟ قال: **نعم، صلي أمك**».

ولقد كان السلف الصالح يبرون أمهاتهم وقد ورد في كتاب سير أعلام النبلاء وكتاب صفة الصفوة عن السلف، كيفية برهم بأمهاتهم من ذلك ما يلي:

عن محمد بن سيرين قال: بلغت النخلة في عهد عثمان بن عفان ألف درهم. قال: فعمد أسامة بن زيد بن حارثة — حب رسول الله ﷺ وابن حبه، أمه أم أيمن حاضنة رسول الله ﷺ إلى نخلة، فعقرها فأخرج جمارها فأطعمه أمه، فقالوا له: ما يحملك على هذا وأنت ترى النخلة قد بلغت ألف درهم؟ قال: إن أمي سألتنيه، ولا تسألني شيئًا أقدر عليه إلا أعطيتها (جمار النخلة قلبها وشحمتها التي في قمة رأس النخلة وهي بيضاء كأنها قطعة سنام ضخمة تؤكل بالعسل).

وعن عبد الله بن المبارك قال: قال محمد بن المنكدر: بات عمر، يعني أخاه، يصلي وبت أغمز رجل أمي وما أحب أن ليلتي بليلته، وذلك أنه يجس ويكبس يده في رجل أمه ليذهب ما بها من ألم..

وعن ابن عون قال: دخل رجل على محمد بن سيرين عند أمه فقال: ما شأن محمد؟ يشتكي شيئًا؟ فقالوا: لا، ولكن هكذا يكون إذا كان عند أمه. كما ورد عنه عن ابن عون: أن أمه نادته فأجابها، فعلا صوته صوتها، فأعتق رقبتين.

وعن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين قالت: كان محمد إذا دخل على أمه لم يكلمها بلسانه كله تخشعًا لها.

وجاء رجل إلى أبي الدرداء فقال: يا أبا الدرداء! إن لي امرأة

وإن أمي تأمرني بطلاقها، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الوالدة أوسط أبواب الجنة؛ فإن شئت فأضع ذلك الباب أو احفظه».

* * *

المرأة الثانية في حياتي

(الزوجة)

الزوجة هي المرأة الثانية في حياتي بل هي شريكتي فيها، تعينني على مصاعبها ومشكلاتها، وتفرح لفرحي وتسر لسروري وتحزن لحزني وتعاني لما أعاني. إنها زوجتي التي ملأت عليّ البيت سرورًا وحبورًا، فما لها من حقوق، وواجبات؟ هذا ما يمكن عرضه في هذا الموضوع.

أولاً: حق النفقة:

وهي تشمل الطعام، والشراب، والملبس، وما تحتاج إليه الزوجة لقوام بدنها وقوته، وقد ذكر ابن قدامة في كتاب المغني (أن نفقتها معتبرة بحال الزوجين جميعًا، فإن كانا موسرين فلها عليه نفقة الموسرين، وإن كانا معسرين، فعليه نفقة المعسرين، وإن كانا متوسطين فلها عليه نفقة المتوسطين، وإن كان أحدهما موسرًا والآخر معسرًا فعليه نفقة المتوسطين أيهما كان الموسر).

وينبغي أن يطعمها وأولادها حلالاً لا إثم فيه ولا شبهة، كما أورد ذلك الإمام الغزالي في كتابه الإحياء (وقد كانت الزوجة من السلف الصالح تقول لزوجها إذا خرج إلى عمله: «اتق الله، وإياك والكسب الحرام؛ فإنا نصبر على الجوع والضر، ولا نصبر على النار».

وقد دل على وجوب هذه النفقة: الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب فقد قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾، وقال عز وجل: ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾، وقال تعالى: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ وقال سبحانه: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي بما يناسب حالها، ويليق بمثيلاتها من مستوى المعيشة، وتقدير ذلك راجع إلى العرف.

وأما السنة: فعن معاوية بن حيدة ﷺ قال: قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: «**أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتست، ولا تقبح الوجه**» (أي: لا يُسمعها المكروه، ولا يشتمها بأن يقول: قبح الله وجهك، وما أشبهه من الكلام، ولا تضرب، وفي رواية للإمام أحمد بزيادة «**ولا تهجر إلا في البيت، كيف وقد أفضى بعضكم إلى بعض، إلا بما حل عليهن**».

وفي هذا الحديث عدد من الوقفات:

الوقفة الأولى:

ما أقبح أن يتعاطى الرجل أطايب الطعام، ويلتذ بأشهى الشراب في المطاعم والنوادي والرحلات، ثم يبخل بشيء منه على زوجته وأولاده، كما يصدر عمن لا مروءة له.

الوقفة الثانية:

التي ذكرها الإمام البغوي: قال البغوي: (قال أبو سليمان

الخطابي: في هذا إيجاب النفقة والكسوة لها، وهو على قدر وسع الزوج، وإذا جعله النبي ﷺ حقًا لها، فهو لازم، حضر، أو غاب، فإن لم يجد في وقته، كان دينًا عليه كسائر الحقوق، سواء فرض لها القاضي عليه أيام غيبته أو لم يفرض).

ويؤكد ذلك قوله ﷺ: «**ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسوتهن وطعامهن**».

الوقفة الثالثة:

النهي عن ضرب الوجه، وفيه دلالة على جواز ذلك على غير الوجه، ولكن هذا الجواز مقيد بشروط: منها: أن يصدر منها نشوز أو عصيان للزوج في حقوقه المشروعة، أو ترك صلاة وغيرها، ومنها: أن تصر على النشوز حتى بعد تدرجه معها في التأديب، أولاً: بالوعظ والتحذير والتخويف، فإن لم ينجع ذلك ولاها ظهره في المضجع، أو انفرد عنها بالفراش، وهجرها من ليلة إلى ثلاث ليال، فإن لم ينجع ذلك فيها، فله أن يضربها.

ومنها: أن يتناسب العقاب مع نوع التقصير، فلا يبادر إلى الهجر في المضجع في أمر لا يستحق إلا الوعظ والإرشاد، ولا يبادر إلى الضرب وهو لم يجرب الهجر في المضجع؛ وذلك لأن العقاب بأكثر من حجم الذنب والتقصير ظلم.

ومنها: أن يراعى أن المقصود من الضرب التأديب، والعلاج لا غير، وهو يتحقق باللكزة ونحوها، أو السواك ونحوه كما جاء عن ابن عباس، ولا يدميها، ولا يكرر الضربة في الموضع الواحد،

ويتوقى المواجع المخوفة، وكذا الوجه؛ فإن رسول الله ﷺ نهى عن ضرب الوجه نهيًا عامًا، لا يضرب آدميًا ولا بهيمة على الوجه.

الوقفة الرابعة:

النهي عن الهجر. وقوله ﷺ: «**لا تهجر إلا في البيت**».

أي لا يهجرها إلا في المضجع، ولا يتحول عنها، أو يحولها إلى دار أخرى، وقد ورد ما يدل على جواز هجرة النساء في غير بيوتهن في صحيح البخاري.

ومن الأحاديث الأخرى:

وعن قيس بن حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**والله لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره، فيبيعه، ويستغني به، ويتصدق منه، خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله، يؤتيه أو يمنعه، وذلكم أن اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول**»(١).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إن هندًا بنت عتبة قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه، وهو لا يعلم»، فقال: «**خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف**».

قال ابن قدامة رحمه الله: وفيه دلالة على وجوب النفقة لها على زوجها، وأن ذلك مقدر بكفايتها، وأن نفقة ولده عليه دونها بقدر

---

(١) أخرجه مسلم والإمام أحمد والترمذي وقال: (حديث حسن صحيح).

كفايتهم، وأن ذلك بالمعروف، وأن لها أن تأخذ ذلك بنفسها، من غير علمه إذا لم يعطها إياه.

وعن جابر بن سمرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أعطى الله أحدكم خيرًا فليبدأ بنفسه وأهل بيته**».

وقد ثبت في فضل النفقة على الأهل أحاديث كثيرة منها: عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**إذا أنفق المسلم نفقة على أهله، وهو يحتسبها كانت له صدقة**».

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال ﷺ: «**دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك**».

وعن كعب بن عجرة ﷺ قال: مر على النبي ﷺ رجل، فرأى أصحابه من جلده ونشاطه ما أعجبهم، فقالوا: يا رسول الله! لو كان هذا في سبيل الله» قال رسول الله ﷺ: «**إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان**».

وعن ابن مسعود ﷺ أن النبي ﷺ قال: «**ما أنفق الرجل على أهله فهو صدقة، وإن الرجل ليؤجر في رفع اللقمة إلى في امرأته**».

وقال ابن المبارك وهو مع إخوانه في الغزو: تعلمون عملاً أفضل

مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك، قال: أنا أعلم، قالوا: فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عائلة، قام من الليل، فنظر إلى صبيانه نيامًا متكشفين، فسترهم، وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه.

ولا تكلف المرأة بشيء من الإنفاق: أُمًّا كانت، أو أختًا، بنتًا كانت، أو زوجة، قادرة على العمل، أو عاجزة عنه، غنية كانت الزوجة، أو فقيرة، كان زوجها قادرًا على العمل، أو عاجزًا عنه، غنيًا كان، أو فقيرًا، فالرجل هو المسؤول عن النفقة البيتية، وليس من حقه أن يلزمها بها إلا إذا تبرعت مساهمة في تحمل بعض العبء.

ثانيًا: ومن حقوق الزوجة حق المسكن:

ويجب للزوجة مسكن بدليل قوله سبحانه وتعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ فإذا وجبت السكنى للمطلقة، فللتي في صلب النكاح أولى، قال الله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، ومن المعروف أن يسكنها في مسكن، ولأنها لا تستغني عن المسكن للاستتار عن العيون، وفي التصرف والاستمتاع، وحفظ المتاع، ويكون المسكن على قدر يسارهما وإعسارهما لقول الله تعالى: ﴿مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ ولأنه واجب لها لمصلحتها في الدوام فجرى مجرى النفقة والكسوة.

ثالثًا: من حقوق المرأة على زوجها تعليمها وتأديبها:

وذلك بأن يعلمها أصول دينها: كيف تؤمن بالله تعالى الإيمان الحق، وتوحده التوحيد الخالص، وتؤمن بأسمائه وصفاته على الوجه اللائق بجلاله سبحانه وتعالى.

وتعرف ما يجب لله تعالى، وما يجوز له سبحانه، وما يستحيل عليه تبارك وتعالى، وتؤمن بما جاء من عند الله تعالى من أركان الإيمان، وسائر أحكام الإسلام الواجبة عليها، وأصول معرفة الحلال والحرام.

وأن يعلمها أحكام العبادات، ويحضها على القيام بها، خاصة الصلاة في أول الوقت وشروطها وأركانها ومفسداتها ومكروهاتها، وسائر العبادات، وحقوق الله تعالى عليها، وحقوق الزوجية.

وأن يعلمها مكارم الأخلاق من وقاية للقلب من أمراض الحسد والبغضاء، ووقاية للسان من الغيبة والنميمة والسب والكذب.

ويراقبها في ذلك كله ما استطاع إلى المراقبة سبيلاً.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[(١)].

قال علي رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾: «أدبوهم، وعلموهم».

وقال قتادة: «تأمرهم بطاعة الله تعالى، وتنهاهم عن معصيته، وتقوم عليهم بأمر الله تعالى، وتأمرهم به، وتساعدهم عليه، فإذا رأيت معصية قذعتهم عنها، وزجرهم عنها». وهكذا قال مقاتل والضحاك حق المسلم أن يعلم أهله من قرابته ما فرض الله عليهم

(١) سورة التحريم، آية (٦).

وما نهاهم الله عنه.

قال الألوسي رحمه الله: (واستدل بها على أنه يجب على الرجل تعلم ما يجب من الفرائض، وتعليمه لأهله، وأدخل بعضهم الأولاد في الأنفس، لأن الولد بعض من أبيه) اهـــ.

وقال ﷺ: «**الرجل راع في أهله، ومسؤول عن رعيته**» الحديث.

وعن أبي سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتينا النبي ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، فظن أننا اشتهينا أهلينا، فسألنا عمن تركنا في أهلينا، فأخبرناه، وكان رفيقًا رحيمًا، فقال: «**ارجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم، وصلوا كما رأيتموني أصلي**» الحديث.

وقد بلغ من اعتناء السلف بهذه التربية أنهم كانوا حريصين على متانة الروابط بينهم وبين من يؤدبون أولادهم، فكانوا يحزنون إذا غابوا عن الأولاد فترة لسبب من الأسباب لخوفهم على أولادهم أن لا يؤدبوا على ما يريدون ويشتهون، وذكر الراغب الأصفهاني أن المنصور بعث إلى من في الحبس من بني أمية يقول لهم: «ما أشد ما مر بكم في هذا الحبس؟» فقالوا: «ما فقدنا من تربية أولادنا».

وقد أثنى الله على نبيه إسماعيل عليه السلام فيما أثنى بقوله: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾[1].

---

(١) سورة مريم، آية (٥٥).

وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[(١)].

وأمر الله تعالى نبيه محمدًا ﷺ بأن يأمر أهله بالصلاة، ويمتثلها معهم، ويصطبر عليها ويلازمها، والظاهر أن المراد بالصلاة الصلوات المفروضة، ويدخل في عموم هذا الأمر جميع أمته ﷺ وأهل بيته على التخصيص.

وقد روي أنه ﷺ بعد نزول هذه الآية كان يذهب كل صباح إلى بيت فاطمة وعلي رضوان الله عليهما فيقول: «**الصلاة**»، ويروى أن عروة بن الزبير ﷺ كان إذا رأى شيئًا من أخبار السلاطين وأحوالهم، بادر إلى منزله فدخله، وهو يقرأ: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾[(٢)] ثم ينادي بالصلاة: «الصلاة يرحمكم الله»، ويصلي، وكان عمر بن الخطاب ﷺ يصلي من الليل ما شاء الله تعالى أن يصلي، حتى إذا كان آخر الليل أيقظ أهله للصلاة، ويقول لهم: «الصلاة الصلاة» ويتلو هذه الآية: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ﴾ الآية.

وعن القاسم بن راشد الشيباني قال: كان زمعة نازلاً عندنا بالمحصب، وكان له أهل وبنات، وكان يقوم فيصلي ليلاً طويلاً، فإذا كان السحر نادى بأعلى صوته: «أيها الركب المعرسون، أكل هذا ترقدون؟ أفلا تقومون فترحلون؟» فيتواثبون، فيسمع من ههنا

---

(١) سورة طه، آية (١٣٢).
(٢) سورة طه، آية (١٣١).

باك، ومن ههنا داع، ومن ههنا قارئ، ومن ههنا متوضئ، فإذا طلع الفجر نادى بأعلى صوته: (عند الصباح يحمد القوم السرى).

فائدة جليلة:

قوله تعالى في هذه الآية: ﴿لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ﴾ فيه دفع لما عسى أن يخطر ببال أحد من أن المداومة على الصلاة ربما تضر بأمر المعاش، فكأنه قيل: داوموا على الصلاة غير مشتغلين بأمر المعاش عنها، إذ لا نكلفكم رزق أنفسكم، إذ نحن نرزقكم، وتقديم المسند إليه للاختصاص أو لإفادة التقوية، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ * مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ * إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾[1]. ومعلوم أن ترك الاكتساب للصلاة المفروضة فرض،، وليس المراد بالمداومة عليها إلا أداؤها دائمًا في أوقاتها المعينة لا استغراق الليل والنهار بها، ويستشعر من الآية أن الصلاة مطلقًا تكون سببًا لإدرار الرزق، وكشف الهم.

وعن عبد الله بن سلام قال: «كان النبي ﷺ إذا أصابت أهله خصاصة نادى أهله بالصلاة: «**صلوا صلوا**»، قال ثابت: وكانت الأنبياء عليهم السلام إذا نزل بهم أمر فزعوا إلى الصلاة» أفاده الألوسي.

والرجل قدوة أهل بيته، والقدوة من أخطر وسائل التربية.

---

(١) سورة الذاريات (٥٦-٥٨).

عن فضيل بن عياض قال: (رأى مالك بن دينار رجلاً يسيء صلاته، فقال: «ما أرحمني بعياله!»، فقيل له: «يا أبا يحيى يسيء هذا صلاته، وترحم عياله!» قال: «إنه كبيرهم، ومنه يتعلمون».

قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله ضمن آداب الزوج: (أن يتعلم المتزوج من علم الحيض وأحكامه ما يحترز به الاحتراز الواجب، ويعلم زوجته أحكام الصلاة، وما يقضي منها في الحيض، وما لا يُقضي، فإنه أمر بأن يقيها النار بقوله تعالى: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ فعليه أن يلقنها اعتقاد أهل السنة، ويزيل عن قلبها كل بدعة إن استمعت إليه، ويخوفها في الله إن تساهلت في أمر الدين، ويعلمها من أحكام الحيض والاستحاضة ما تحتاج إليه.

رابعًا: ومن حق الزوجة على الزوج: أن يغار عليها ويصونها

إن من حب الرجل لزوجته أن يغار عليها، ويحفظها من كل ما يلم بها من أذى في نظرة أو كلمة. والزوجة أعظم ما يكنزه المرء، فلا يليق به أن يجعلها مضغة في الأفواه، تلوكها الألسنة، وتقتحمها الأعين، وتجرحها الأفكار والخواطر.

كلا! إن الغيرة أخص صفات الرجل الشهم الكريم، وإن تمكنها منه يدل دلالة فعلية على رسوخه في مقام الرجولة الحقة الشريفة، ومن هنا كان كرام الرجال وأفذاذ الشجعان يمتدحون بالغيرة على نسائهم، والمحافظة عليهن، وإن من شر صفات السوء ضعف الغيرة وموت النخوة، ولا يركن إلى ذلك إلا الأرذلون.

وليست الغيرة تعني سوء الظن بالمرأة، والتفتيش عنها وراء كل

جريمة دون ريبة، ومتى ما تحين الرجل الفرصة ليأخذ امرأته على غرة، التماسًا لعثرة منها بدون أية ريبة كانت هذه غيرة مذمومة، فعنه ﷺ أنه قال: «**إن من الغيرة غيرة يبغضها الله، وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة**».

إن الرجل هو صاحب القوامة، والمسؤول الأول في الأسرة، والمحافظ على أفرادها، وهو أبعد أهله نظرًا وتبصرًا في العواقب، فمن حقها عليه أن يغار عليها.

خامسًا: ومن حق الزوجة على الزوج أن لا يتخونها، ولا يتلمس عثراتها:

وذلك بأن يترك التعرض لما يوجب سوء الظن بها، وقد دل على ذلك أحاديث: منها: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «كان النبي ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله طروقًا» وعنه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أطال أحدكم الغيبة، فلا يطرق أهله ليلاً**».

وعن أنس رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان لا يطرق أهله ليلاً، وكان يأتيهم غدوة أو عشية».

وعن جابر رضي الله عنه قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم، أو يطلب عثراتهم».

وعنه أيضًا بلفظ: «**لا تلجوا على المغيبات؛ فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم**».

إن الذي يطيل الغيبة يقع منه غالبًا ما يكره: إما أن يجد أهله على غير أهبة من التنظيف والتزين المطلوب من المرأة، فيكون ذلكم سبب النفرة بينهما، وقد أشار ﷺ إلى ذلك بقوله لجابر حين قدم معه من سفر: «**إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة، وتمتشط الشعثة**»، ويؤخذ منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة، لئلا يطلع منها على ما يكون سببًا لنفرته منها، وإما أن يجدها على حالة غير مرضية، والشرع محرض على الستر، وقد أشار إلى ذلك بقوله: «أن يتخونهم، ويتطلب عثراتهم».

فعلى هذا من علم أهله بوصوله، وأنه يقدم في وقت كذا مثلاً، لا يتناوله هذا النهي، وقد صرح بذلك ابن خزيمة في صحيحه، ثم ساق من حديث ابن عمر قال: وفي الحديث الحث على التواد والتحاب خصوصًا بين الزوجين؛ لأن الشارع راعى في ذلك بين الزوجين اطلاع كل منهما على ما جرت العادة بستره، حتى إن كل واحد منهما لا يخفى عنه من عيوب الآخر شيء في الغالب، ومع ذلك نهى عن الطروق لئلا يطلع على ما تنفر نفسه منه، فيكون مراعاة ذلك في غير الزوجين بطريق الأولى.

قلت: ومن نعم الله على عباده في هذا الزمان توفر وسائل الاتصال فعلى الزوج الاتصال بأهله وإخبارهم بقدومه ليتهيؤوا لذلك.

سادسًا: من أعظم حقوق الزوجة على زوجها المعاشرة بالمعروف:

لقد جعل الله عز وجل المرأة من آيات الله ومنته على الرجل،

وجعل المودة والرحمة والألفة عقدة الصلة بينهما، فذلكم حيث يقول جل وعلا: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(١). وأمر بحسن المعاشرة بقوله سبحانه: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾(٢).

إن المسلم مأمور بمعاشرة زوجته بالمعروف وعدم تسخطها أو الإساءة إليها.

قال بعض المفسرين عند تفسير هذه الآية: هذا الخطاب موجه للذين يسيؤون العشرة مع أزواجهم.

وقوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ﴾ قال السدي: «خالطوهن»، وقال ابن جرير: صحفه بعض الرواة، وإنما هو «خالقوهن» ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ وهو ما لا ينكره الشرع والمروءة، والمراد هنا النصفة في القسم والنفقة، والإجمال في القول والفعل.

وقيل: المعروف هو أن لا يضربها، ولا يسيء الكلام معها، ويكون منبسط الوجه معها.

وقيل: هو أن يتصنع لها كما تتصنع له، واستدل بعمومه من أوجب لهن الخدمة إذا كن ممن لا يخدمن أنفسهن، قال ابن كثير: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي طيبوا أقوالكم لهن، وحسنوا

(١) سورة الروم، آية (٢١).

(٢) سورة النساء، آية (١٩).

أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم، كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله، كما قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[1].

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾ أي إن كرهتم صحبتهن وإمساكهن بمقتضى الطبيعة من غير أن يكون من قبلهن ما يوجب ذلك ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا﴾ كالصحبة والإمساك ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ كالولد والألفة التي تكون بعد الكراهة، والمعنى: فإن كرهتموهن فاصبروا عليهن، ولا تفارقوهن لكراهة الأنفس وحدها، فلعل (لكم) في ما تكرهونه (خيرًا كثيرًا) فإن النفس ربما تكره ما يحمد، وتحب ما هو بخلافه؛ فليكن مطمح النظر ما فيه خير وصلاح، دون ما تهوى الأنفس، وذكر «شيئًا» و «خيرًا» ووصفه بما وصفه مبالغة في الحمل على ترك المفارقة وتعميمًا للإرشاد، ولذا استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن الطلاق مكروه.

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ قال: «الخير الكثير أن يعطف عليها فيرزق الرجل ولدها، ويجعل الله في ولدها خيرًا كثيرًا»).

وأخرج ابن المنذر عن الضحاك قال: فإذا وقع بين الرجل وبين امرأته كلام، فلا يعجل بطلاقها وليتأن بها، وليصبر، فلعل الله سيريه منها ما يحب. وأخرج عبد الله بن حميد عن قتادة في الآية قال:

(١) سورة البقرة، آية (٢٢٨).

عسى أن يمسكها وهو لها كاره، فيجعل الله فيها خيرًا كثيرًا.

وقال ابن الجوزي رحمه الله تعالى: وقد ندبت الآية إلى إمساك المرأة مع الكراهة لها، ونبهت على معنيين:

أحدهما: أن الإنسان لا يعلم وجوه الصلاح، فرب مكروه عاد محمودًا، ومحمود عاد مذمومًا.

والثاني: أن الإنسان لا يكاد يجد محبوبًا ليس فيه ما يكره، فليصبر على ما يكره لما يحب، وأنشدوا في هذا المعنى:

ومـــن لم يغمـــض عينـــه عـــن صـــديقه
وعـــن بعـــض مـــا فيـــه يمـــت وهـــو عاتـــب

ومـــن يتتبـــع جاهـــدًا كـــل عثـــرة
يجـــدها، ولا يســـلم لـــه الـــدهر صـــاحب

ومما يرمي إلى ذلك الغرض الجليل قول رسول الله ﷺ: «**لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقًا، رضي منها آخر – أو قال: غيره**» رواه مسلم.

والفرك: هو بغض أحد الزوجين الآخر، و (الفارك هو المبغض لزوجته، ومن هذا المعنى قول الرضى:

رمت المعالي فـــامتنعن ولم يـــزل أبـــدًا يمـــانع عاشـــقًا معشـــوق
فصبرت حـــتى نلتـــهن ولم أقـــل ضـــجرًا دواء الفـــارك التطليـــق

فلا ينبغي للرجل أن يبغضها إذا رأى منها ما يكره؛ لأنه إن كره منها خلقًا رضي منها آخر، فيقابل هذا بذاك، وقد رُوي أن

عمر ﷺ قال لرجل طلق امرأته: لم طلقتها؟ قال: لا أحبها، فقال: أو كل البيوت بني على الحب؟ فأين الرعاية والتذمم؟.

قلت: رحمك الله ورضي عنك يا عمر فهلا رأيت زماننا وكثرة الطلاق وتفكك الأسر بسبب قول الزوجة (ما أحببته) أو بسبب قول الزوج (ما أحببتها)!!!.

وعن أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ: «**إن المرأة خلقت من ضلع، لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها، استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها كسرتها، وكسرها طلاقها**».

وعنه أيضًا بلفظ: «**واستوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، إن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، استوصوا بالنساء خيرًا**» رواه مسلم. ومعنى «خلقت» أي أخرجت كما تخرج النخلة من النواة (من ضلع) واحد الأضلاع؛ فالمراد أن أول النساء خلقت من ضلع، أو المراد التمثيل، قال القاضي: استعير الضلع للمعوج صورة ومعنى، فيكون المراد: أنها مثل الضلع، ويشهد له قوله: لن تستقيم لك على طريقة.

والعوج: بفتح العين في الأجسام، وبكسرها في المعاني، قوله: «**إن ذهبت تقيمها كسرتها**» أي إن أردت منها تسوية اعوجاجها أدى إلى فراقها، فهو ضرب مثل للطلاق، قوله: «**وإن تركته**» أي لم تقمه «**لم يزل أعوج**» فلا تطمع في استقامتهن، قوله: «**وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه**» ذكر تأكيد لمعنى الكسر، وإشارة إلى

أنها خلقت من أعوج آخر الضلع، مبالغة في إثبات هذه الصفة لهن، أو ضربه مثلاً لأعلى المرأة، وأعلاها رأسها، وفيه لسانها، وهو الذي يحصل به الأذى، وقوله: «**استوصوا بالنساء خيرًا**» الاستيصاء قبول الوصية، فالمعنى: أوصيكم بهن خيرًا، فأقبلوا وصيتي فيهن؛ فإنهن خلقن من ضلع أعوج، فلا يتأتى الانتفاع بهن إلا بأن يداريها، ويلاطفها، ويوفيها حقوقها، أو تكون السين للطلب مبالغة، أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن، أو اطلبوا الوصية والنصيحة من غيركم بهن، وقد نظم بعضهم معنى هذا الحديث فقال:

هـــي الضـــلع العوجـــاء لســـت تقيمهـــا
ألا إن تقـــويم الضـــلوع انكســـارها
تجمـــع ضـــعفًا واقتـــدارًا علـــى الفـــتى
ألـــيس عجيبًـــا ضـــعفها واقتـــدارها

صور المعاشرة بالمعروف:

١- أن يتحبب إليها، ويناديها بأحب الأسماء إليها، وأن يكرمها بما يرضيها، ومن ذلك أن يكرمها في أهلها عن طريق الثناء عليهم أمام زوجته، ومبادلتهم الزيارات، ودعوتهم في المناسبات.

٢- ومنها: أن يستمع إلى حديثها، ويحترم رأيها، ويأخذ بشوراها، إذا أشارت عليه برأي صواب؛ فقد أخذ ﷺ برأي أم سلمة يوم الحديبية، فكان في ذلك سلامة المسلمين من الإثم، ونجاتهم من عاقبة المخالفة.

وبالجملة فكل أمر يتصور في الدين والعرف أنه حسن فهو من

المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها، قال ﷺ: «**خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي**».

عن عقبة بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس من اللهو إلا ثلاث: تأديب الرجل فرسه، ورميه بقوسه ونبله، ومداعبة أهله**» وفي رواية: «**كل شيء يلهو به الرجل باطل، إلا تأديبه فرسه، ورميه عن قوسه، ومداعبته أهله**». رواه أبو داود والترمذي، وفي رواية: «**كل شيء ليس فيه ذكر الله، فهو لغو وسهو ولعب، إلا أربع خصال: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشيه بين الخصمين، وتعليم الرجل السباحة**»[1].

قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (وكان من أخلاق النبي ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقته، ويضاحك نساءه، حتى إنه كان يسابق عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها يتودد إليها بذلك، قالت: «سابقني رسول الله ﷺ فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سابقته بعدما حملت اللحم، فسبقني، فقال: «**هذه بتلك**» وكان ﷺ يجمع نساءه كل ليلة في بيت التي يبيت عندها، فيأكل معهن العشاء في بعض الأحيان، ثم تنصرف كل واحدة إلى منزلها، وكان ينام مع المرأة من نسائه في شعار واحد، يضع عن كتفيه الرداء، وينام بالإزار، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسمر مع أهله قليلاً قبل أن ينام، يؤانسهم

(١) رواه النسائي والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في «أحاديث أبي القاسم الأصم وقواه المنذري والهيثمي، وصححه الألباني — انظر السلسلة الصحيحة رقم (٣٠٩).

بذلك ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾.اهـــ.

٣- حسن الخلق مع المرأة، واحتمال الأذى منها، ترحمًا عليها، لقصور عقلها، كما قال الغزالي في الإحياء؛ حيث قال: واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها، اقتداءً برسول الله ﷺ؛ فقد كانت أزواجه تراجعنه الكلام، وتهجره الواحدة منهن يومًا إلى الليل، وراجعت امرأة عمر عمر رضي الله عنه فقال: «أتراجعيني؟» فقالت: «إن أزواج رسول الله ﷺ يراجعنه، وهو خير منك» رواه البخاري.

وكان رسول الله ﷺ يقول لعائشة رضي الله عنها: «**إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت عليَّ غضبى**»، قالت: «فقلت: من أين تعرف ذلك؟»، فقال؛ «**أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا، ورب محمد، وإذا كنت غضبى قلت: لا، ورب إبراهيم**»، قالت: «أجل، والله يا رسول الله! ما أهجر إلا اسمك».

ثم قال الغزالي: (الثالث: أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزح والملاعبة، فهي التي تطيب قلوب النساء، وقد كان رسول الله ﷺ يمزح معهن، وينزل إلى درجات عقولهن في الأعمال). أ.هـــ.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (دعاني رسول الله ﷺ، والحبشة يلعبون بحرابهم في المسجد في يوم عيد، فقال لي: «**يا حميراء! أتحبين أن تنظري إليهم؟**»، فقلت: «نعم»، فأقامني وراءه،

فطأطأ لي منكبيه لأنظر إليهم، فوضعت ذقني على عاتقه، وأسندت وجهي إلى خده، فنظرت من فوق منكبيه — وفي رواية: من بين أذنه وعاتقه — وهو يقول: «**دونكم يا بني أرفدة**»[(١)]، فجعل يقول: «**يا عائشة! ما شبعت؟**»، فأقول: «لا»، لأنظر منزلتي عنده، حتى شبعت، قالت: ومن قولهم يومئذ: أبا القاسم طيبًا)، وفي رواية: «حتى إذا مللت، قال: «**حسبك؟**» قلت: «نعم»، قال: «**فاذهبي**»، وفي أخرى: قلت: «لا تعجل»، فقام لي، ثم قال: «**حسبك؟**»، قلت: «لا تعجل»، ولقد رأيته يراوح بين قدميه، قالت: «وما بي حب النظر إليهم، ولكن أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ومكاني منه، وأنا جارية، فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن الحريصة على اللهو»، قالت: «فطلع عمر، فتفرق الناس عنها، والصبيان»، فقال النبي ﷺ: «**رأيت شياطين الإنس والجن فروا من عمر**»، قالت عائشة رضي الله عنها: قال ﷺ يومئذ: «**لتعلم يهود أن في ديننا فسحة**» أخرجه الشيخان. والمقصود بحميراء أي (الهيفاء)[(٢)].

وتقدم عنها رضي الله عنها: أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر، وهي جارية، قالت: «ولم أحمل اللحم ولم أبدن، فقال

---

(١) أرفدة هو لقب للحبشة وقيل هو اسم جنس لهم وقيل اسم جدهم الأكبر وقيل المعنى يا بني الإماء وكان الحبشة يلعبون بحرابهم أمام رسول الله ﷺ للتمرين وعائشة رضي الله عنها تشاهدهم.

(٢) الهيفاء من هيف الغلام دق خصره وضمر بطنه فهو أهيف وهي هيفاء وقوم هيف، الهيف دقة الخصر وضمور البطن.

لأصحابه: «**تقدموا**»، فتقدموا، ثم قال: «**تعالي أسابقك**»، فسابقته على رجلي، فلما كان بعد، خرجت معه في سفر، فقال لأصحابه: «**تقدموا**»، ثم قال: «**تعالي أسابقك**»، ونسيت الذي كان، وقد حملت اللحم، وبدنت، فقلت: كيف أسابقك يا رسول الله وأنا على هذه الحال؟، فقال: «**لتفعلين**»، فسابقته فسبقني، فجعل يضحك، وقال: «**هذه بتلك السبقة**».

وعنها أيضًا رضي الله عنها قالت: «إن كان رسول الله ﷺ ليؤتى بالإناء فأشرب منه وأنا حائض، ثم يأخذه، فيضع فاه على موضع في، وإن كنت لآخذ العرق فآكل منه، ثم يأخذه، فيضع فاه على موضع في.

وقال عمر رضي الله عنه: (ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجد رجلاً).

وقال لقمان رحمه الله تعالى: (ينبغي للعاقل أن يكون في أهله كالصبي، وإذا كان في القوم وجد رجلاً). أي في الأنس والبشر وسهولة الخلق، ولا ينبسط في ذلك إلى حد سقوط هيبته عندها، بل يراعى الاعتدال فيه، قال الغزالي: (فإذًا فيهن – أي النساء – شر، وفيهن ضعف؛ فالسياسة والخشونة علاج الشر، والمطايبة والرحمة علاج الضعف، فالطبيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداء، فلينظر الرجل أولاً إلى أخلاقها بالتجربة، ثم يعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها). اهـــ من "الإحياء".

٤- ويستحب للرجل إذا وجد فراغًا ووقتًا أن يشارك المرأة في

خدمة البيت؛ فإن هذا من حسن المعاشرة المأمور به.

قالت عائشة رضي الله عنها وقد سئلت عنه ﷺ ما يعمل في بيته: «كان يكون في مهنة أهله، يقم بيته، ويرفو ثوبه، ويخصف نعله، ويحلب شاته».

وعنها رضي الله عنها قالت: «كان ﷺ يكون في مهنة أهله — يعني خدمة أهله — فإذا حضرت الصلاة، خرج إلى الصلاة».

وعنها رضي الله عنها قالت: «كان بشرًا من البشر: يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يبغض كل جعظري جواظ، صخاب في الأسواق جيفة بالليل، حمار بالنهار، عالم بأمر الدنيا، جاهل بأمر الآخرة**». نسأل الله ألا يجعلنا من أمثال هؤلاء.

وقد جاء في تفسير قوله ﷺ: «**إن الله يبغض كل جعظري جواظ**» الحديث قيل: هو الشديد على أهله، المتكبر في نفسه، وهو أحد ما قيل في معنى قوله تعالى: (عتل) قيل: العتل هو الفظ اللسان الغليظ القلب على أهله، وقال ﷺ لجابر حين تزوج ثيبًا: «**هلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك!**».

ووصفت أعرابية زوجها وقد مات فقالت: «والله لقد كان ضحوكًا إذا ولج، سكوتًا إذا خرج، آكلا ما وجد، غير سائل عما فقد».

قال الشافعي رضي الله عنه: (وجماع المعروف بين الزوجين كف المكروه، وإعفاء صاحب الحق من المؤنة في طلبه، لا بإظهار الكراهية في تأديته، فأيهما مطل بتأخيره فمطل الواجد القادر على الأداء ظلم بتأخيره). اهـــ.

وقال بعض الشافعية: (كف المكروه: هو أن لا يؤذي أحدهما الآخر بقول أو فعل، ولا يأكل أحدهما، ولا يشرب، ولا يلبس ما يؤذي الآخر).

* * *

المرأة الثالثة في حياتي

(البنت)

البنت التي خرجت من صلبي هي المرأة الثالثة في حياتي، أراها فأرى وجه أمي، يسرني ابتسامتها ويحزنني غضبها، فما حقوقها؟ وماذا لها من البر والرحمة والصلة؟.

لقد جاء الإسلام بتكريم البنت وأمر بحسن تربيتها والعناية بها. والتربية والعناية تبدأ في أول بدايتها بحسن اختيار الأم، ويستمر حتى تزف البنت إلى بيت زوجها في سنوات لاحقة. والفاصل لاختيار الأم هو الالتزام بالدين والتمسك به. وهذه التربية والعناية ليست بالأمر الهين أو المقدور على تحقيقه لذا فأولئك الذين يستطيعون القيام به لهم أجر عظيم.

وهنا يحسن ذكر الحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كانت له ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة**».

وفي رواية أخرى عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن إلا دخل الجنة**».

والتعدد هنا بقوله: «**من كانت له ثلاثة بنات أو ثلاثة أخوات**» ليس للشك كما يتبادر إلى الذهن إنما هو للتنويع.

والإحسان إلى البنات أو الأخوات هو أداء حقوقهن كاملة برضا النفس ورغبة في ما عند الله. والأحاديث الأخرى الواردة في هذا المعنى توضح هذه الحقوق بصورة جلية بارزة كما يلي:

١- «**فصبر عليهن وأطعمهن وسقاهن وكساهن من جدته كن له حجابًا من النار**»[١].

٢- «**وأطعمهن وسقاهن وكساهن**»[٢].

٣- «**فأنفق عليهن وزوجهن وأحسن أدبهن**» في حديث ابن عباس عند الطبراني.

٤- «**يؤدبهن ويرحمهن ويكفلهن**» في حديث جابر عند أحمد.

٥- «**فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن**» كما ورد في حديث أبي سعيد.

٦- «**يؤويهن ويكفيهن ويرحمهن فقد وجبت له الجنة البتة**»، فقال رجل من بعض القوم: واثنتين يا رسول الله؟ قال: «**واثنتين**»[٣].

وكل هذه الحقوق يجمعها لفظ الإحسان كما ذكر ذلك الحافظ في الفتح.

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد.
(٢) أخرجه ابن ماجة.
(٣) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة.

فالصبر على مطالب البنات من توفير ملابس وحماية ورعاية هو من الإحسان.

وإطعام البنات وكسوتهن من الإحسان. ثم اختيار الزوج الصالح والاجتهاد في ذلك من الإحسان. والعطف عليهن ورحمة ضعفهن من الإحسان.

وبذل الجهد والطاقة في تأديبهن وتعليمهن العلم الشرعي الذي تستطيع من خلاله بناء أسرتها مستقبلاً من الإحسان.

وقد جاء الأمر بالصبر واضحًا في حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من ابتلي بشيء من البنات فصبر عليهن كن له حجابًا من النار**» رواه البخاري في الزكاة باب اتقوا النار ولو بشق تمرة، وفي الأدب باب رحمة الولد وتقبيله، وأخرجه مسلم في البر والصلة باب فضل الإحسان إلى البنات.

وقد ورد في شرح معنى الابتلاء الذي جاء بصيغة المجهول أنه الامتحان، وهذا الابتلاء كما قال الحافظ ابن حجر في الفتح أنه على العموم فيكون المراد به إن وجود البنات إنما هو ابتلاء كما قد يكون المراد به أن ما يصدر منهن ابتلاء أيضًا كما ذكره النووي، حيث قال: إن الابتلاء هو الاختبار، يجريه الله للعبد لينظر سبحانه ما يفعل هذا العبد بهن هل يحسن بهن أو يسيء؟ وهذا الإحسان يتقيد بالتقوى؛ فمن اتقى فإنه يصبر على ما آتاه الله ابتغاء ثوابه وما عنده سبحانه ولهذا فقد جاء نتيجة هذا الصبر أن تكون هذه البنات (كن له حجابًا من النار) أي يكون جزاؤه على هذا الصبر هو

الوقاية بينه وبين نار جهنم؛ فالله سبحانه وتعالى يجعلهن حجابًا يبعدنه عن النار، وهذه كرامة يسديها الله سبحانه وتعالى للبنات لما فيهن من ضعف — غالبًا – عن القيام بمصالح أنفسهن فمن يقوم بأمرهن في الدنيا فإن الله يهيئ لهن بأن يكن حجابًا له من النار يوم القيامة.

أما الذكور فلا يتحقق ذلك فيهم من قوة البدن وجزالة الرأي وإمكان التصرف في الأمور المحتاج إليها في أكثر الأحوال.

وجاء كون البنات حجابًا عن النار لمن أحسن إليهن واضحًا في حديث آخر روته عائشة: «**من ابتلي بشيء من هذه البنات كن له سترًا من النار**» والستر هو الحجاب الدافع والمانع من دخول النار، وقد أورده الترمذي في سننه، وأخرجه أحمد والشيخان والنسائي.

وورد هذا الحديث في قصة مؤثرة روتها عائشة عن المرأة التي دخلت عليها ومعه ابنتان لها، فسألت فلم تجد عند عائشة شيئًا غير تمرة واحدة؛ فعندما أخذت هذه التمرة الواحدة من أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قسمتها بين ابنتيها، ولم تأكل منها، ثم قامت وخرجت.

وهنا وقفة عظيمة ما أحرى الأغنياء وأرباب الأموال أن يفكروا بها! وما أحرى الفقراء وأصحاب الحاجة أن يقتدوا بها! فهذه أم المؤمنين تجد تمرة واحدة تقدمها لأم البنات، وهذه أم البنات لا تستحقر هذه التمرة الواحدة إنما تقبلها وهي تقدم مثلاً من الصبر؛

فهي لم تقدم على أكل هذه التمرة مع جوعها وحاجتها إلى شيء تأكله إنما تقسم التمرة إلى شقين لتوزيعهما على ابنتيها. وكأية زوجة صالحة تخبر زوجها بما حدث عند عودته وهذا ما فعلته عائشة رضي الله عنها وعندها يقول المصطفى عليه الصلاة والسلام: «**من ابتلي بشيء من هذه البنات فأحسن إليهن كن له سترًا من النار**».

وإذا كان الستر والحجاب من النار هو بسبب الابتلاء بهذه البنات فإن الحديث الآخر ينص على أن دخول الجنة جزاء لهذه الرعاية؛ فلقد قال رسول الله ﷺ: «**من عال جاريتين دخلت أنا وهو الجنة كهاتين وأشار بأصبعيه**».

ومثله الحديث: «**من عال جاريتين دخلت أنا وهو الجنة كهاتين – وأشار بأصبعيه**» أخرجه مسلم وابن حبان في صحيحه.

فإن البنات لا تمكن من دخول الجنة فقط، بل بمرافقة أحب الخلق إلى الله وهو المصطفى عليه الصلاة والسلام؛ فما أسهله من عمل وما أعظمها من نتيجة توصل إلى هذه المرافقة الغالية.

والإعالة كما يمكن تسميتها بالرعاية أو الكفالة في عصرنا الحاضر، أي قام عليها بالمؤنة والتربية كما قاله النووي، وهذا مأخوذ من العول وهو القرب من الشيء لرعايته والاهتمام به؛ كما نص الحديث صريحًا على أن هذا العول يستمر حتى بلوغ الفتاة وانخراطها في سلك الحياة.

وجاءت البشارة بالجنة مرة أخرى في حديث آخر رواه أبو

سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة**» وفي رواية أبي داود قال: «**من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو أختين أو اثنتين فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة**»، وعال هنا من عال أهله يعولهم أي ينفق عليهم ويقوم بأمرهم. والبشارة لا تقتصر على الاثنتين.

وأورد الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث: «**من كان له أختان أو ابنتان فأحسن إليهما ما صحبتاه كنت أنا وهو في الجنة كهاتين وقرن بين أصبعيه**». وقال الحديث صحيح، وله طرق أخرى متصلة عن أنس بعضها عند مسلم.

ولكن يشمل الإنسان الذي رزقه الله فتاة واحدة فقط كما أخرج ذلك أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كانت له أنثى فلم يئدها** –والوأد هو دفن البنت وهي حية على عادة الجاهلية– **ولم يهنها**، أي لم يؤثر ولده (يعني الذكور) **عليها أدخله الله الجنة**».

سبحانك ربي أنت الواهب، وأنت الرازق تهب من تشاء إناثًا، وتهب من تشاء الذكور، وتجعل من تشاء عقيمًا.

فإذا كان أمر الجاهلية من وأد البنات وهو دفنهن وهن أحياء قد ولى بزوال عصر الجاهلية؛ فإن الإهانة للبنات أمر يمارسه بعضهم، وتفضيل الذكور عليهن أمر مشين يمارسه آخرون؛ فمن استطاع كف جماح نفسه عن ذلك وإيقافها عند حدها فإن الله

يدخله الجنة ببشارة رسول الله ﷺ.

وأخرج مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو – وضم أصابعه**». وأخرج الترمذي قوله ﷺ: «**من عال جاريتين دخلت أنا وهو الجنة كهاتين – وأشار بأصبعيه**».

وانظر إلى الموقف العظيم من أبي بكر الصديق رضي الله عنه في الحديث الذي رواه البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: «دخلت مع أبي بكر أول ما قدم من المدينة على أهله فإذا عائشة ابنته مضطجعة قد أصابتها الحمى، فأتاها أبو بكر فقال: كيف أنت يا بنية؟ وقبل خدها» أخرجه أبو داود.

لقد ضرب لنا رسول الله ﷺ المثل الأرفع في العناية بالبنت بدليل حبه لابنته فاطمة وشغفه بها، وحنانه عليها وإكرامه إياها أمرًا لا يمكن وصفه أو الإحاطة به وهو القائل عليه الصلاة والسلام: «فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها».

ويؤكد على ذلك ما روته عائشة رضي الله عنها بقوله: (جاءت فاطمة تمشي ما تخطي مشيتها مشية رسول الله ﷺ فقام إليها وقال: «**مرحبًا بابنتي**».

هذا هو رسول الله ﷺ ينهض ليرحب بابنته فرحًا بقدومها.

ويزل بعضنا يتأفف عندما تقدم إليه ابنته ولا يلقي لها بالاً ولا يهتم بها.

لقد عرف ذلك الصدر الأول من المسلمين وأدركوا أهميته فمما يحكى عن معاوية ﷺ قوله في شأن البنت: (والله ما مرض المرضى ولا ندب الموتى ولا أعان على الزمان ولا أذهب جيش الأحزان مثلهن وإنك لواجد خالاً قد نفعه بنو أخته وأبًا قد رفعه نسل ابنته).

وعندما رزق أحدهم بنتًا هنأه صاحبه بقوله: (أهلاً وسهلاً بعقيلة النساء وأم الأبناء، وجالبة الأصهار، والأولاد الأطهار، والمبشرة بأخوة يتناسلون ونجباء يتلاحقون).

وبهذا المنطق الإيماني لنا عدد من الوقفات من الواقع الذي نعيشه، والذي أصابه الخلل من عدم الثقة في دين الله ومعرفة ما أمر به وألزم، وما نعانيه من ضغط حياة الانفتاح والتحرر على معتقداتنا وما ندين به لله سبحانه وتعالى.

الوقفة الأولى:

الحرص على تربيتها تربية إسلامية خالصة بإسداء النصح لها ومتابعة تحصيلها العلمي والثقافي، وإعطائها مكانة لائقة في المنزل بعدم تفضيل بعض إخوانها أو أخواتها عليها.

الوقفة الثانية:

صيانتها بالحرص على إيصالها لتحقيق مطالبها؛ فمثلاً تحتاج إلى الذهاب للمدرسة، فلا بد من توفير وسيلة مواصلات مناسبة لها، وعدم مضايقتها أو السكوت عن مضايقة إخوانها لها بحجة أن لديهم السيطرة وهي لا تملك من أمرها شيئًا. وإذا لم يتحقق ذلك

في الاكتفاء بتدريسها لبعض المراحل الدراسية المهمة.

الوقفة الثالثة:

اختيار الزوج الصالح والمناسب لها وصاحب الخلق والدين واطلاعها على ذلك، مع شرح المبررات ووضع صورة واضحة لسبب الاختيار مع حثها على عدم الاندفاع أمام الرغبات والأفكار المتسرعة. بل عدم إجبارها على اتخاذ قرار الزواج بحجة التخلص منها.

الوقفة الرابعة:

بعد زواجها يجب تهيئة الأسباب الكفيلة بسعادتها وتمكينها من بناء أسرة صالحة تقية، والتعاون مع الزوج على تنفيذ حقوق الرحم كاملة من غير إكراه ولا إجبار.

الوقفة الخامسة:

وإنه من الإحسان التلطف إلى البنات والأخوات، بل يشمل ذلك أبناء البنات كما ذكرت ذلك المرأة الصالحة خولة بنت حكيم قالت: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم وهو يحتضن أحد ابني ابنته وهو يقول: «**إنكم لتبخلون وتجبنون وتجهلون وإنكم لمن ريحان الله**» أخرجه الترمذي.

وهذا وصف رائع منه ﷺ بطبيعة النفس البشرية عندما يكون لديه أطفال فيحسّ من خلال رعايتهم والإحسان إليهم، أنهم يحملونه على البخل ويحملونه على الجبن ويحملونه على الجهل، وفي الغالب فمن ولد له ولد بخل بماله وجبن عن القتال ليعيش له يربيه،

وجهل حفظًا لقلبه ورعاية له، وهذا تصرف غير لائق؛ ذلك أن هؤلاء الأطفال إنما هم ريحان الله والريحان هو الرزق، وسمي الولد ريحانًا لأنه من رزق الله سبحانه وتعالى.

ونختم وقفاتنا هذه بقول الشاعر:

أحـــب البنـــات فحـــب البنـــا ت فرض على كل نفـــس كريمـــة
لأن شـــــعيبًا لأجـــــل البنـــــا ت أخدمـــه الله موســـى كليمـــه

يعني بذلك أن موسى ﷺ قضى عند شعيب عشر سنين بعد أن تزوج ابنته.

* * *

المرأة الرابعة في حياتي

(الأخت)

وهنا يتكرر الاحترام للمرأة الرابعة في حياتي وهي الأخت التي لها من الحقوق والواجبات ما يعلي قدرها ويرفع مكانتها، ولعل من ذلك عدم التساهل بحياها وتقديمها كزوجة لمجرد كونها أختًا إلى أحد معارفك وأصدقائك والموافقة على ذلك بما يعرف بزواج الشغار الذي نهى عنه الإسلام؛ فقد أخرج ابن ماجه في كتاب النكاح عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشغار وهو أن يقول الرجل للرجل: زوجني ابنتك أو أختك على أن أزوجك ابنتي أو أختي؛ وليس بينهما صداق.

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة نذرت أن تحج فماتت، فأتى أخوها النبي ﷺ فسأله عن ذلك فقال: «**أرأيت لو كان على أختك دين أكنت قاضيه؟** قال: نعم! قال: **فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء**» رواه النسائي في الحج.

وفي مشاغل الحياة المعقدة يظن بعض الناس أنه بمجرد تزويج أخته وانتقالها إلى دار زوجها أن مسؤوليته تجاه أخته تزول، وهذا خطأ؛ فالأخت بمنزلة الأم، وهي محتاجة إلى الرعاية والاهتمام وليس أدل على ذلك ما جاءت به البشارة في حديث آخر رواه أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**من كان له ثلاث بنات، أو ثلاث أخوات، أو بنتان، أو أختان، فأحسن صحبتهن، واتقى الله**

فيهن؛ فله الجنة» وفي رواية أبي داود قال: «**من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو أختين أو اثنتين فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة**»، وعال هنا من عال أهله يعولهم أي ينفق عليهم ويقوم بأمرهم. والبشارة لا تقتصر على الاثنتين.

فالإحسان والتلطف إلى الأخت أمر لازم لا بد من القيام بذلك، ولا يكتفي بذلك، بل يشمل التودد، والتلطف لأبناء الأخت وزوجها.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الفهرس